

## سنن البيهقي الكبرى

21029 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد ثنا محمد بن عبد الله بن يوسف ثنا قتيبة ثنا أبو عوانة عن سماك عن تميم بن طرفة Y أن رجلين اختصما إلى رسول الله A في بغير فأقام كل واحد منهما شاهدين فقض بينهما نصفين قال أبو الوليد وحدثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو عوانة فذكر مثله سواء قال الشيخ C هذا منقطع وقد مضى في رواية محمد بن جابر عن سماك ما دل على أن البعير كان في أيديهما قال الشافعي C في كتاب القديم تميم رجل مجهول والمجهول لو لم يعارضه أحد لا تكون روايته حجة وسعيد بن المسيب يروي عن النبي A ما وصفنا وسعيد سعيد وقد زعمنا أن الحديثين إذا اختلفا فالحجة في أصح الحديثين ولا أعلم عالما يشكل عليه أن حديثنا أصح وأن سعيدا من أصح الناس مرسلا وهو بالسنن في القرعة أشبه قال الشيخ تميم بن طرفة الطائي كوفي يروي عن عدي بن حاتم وجابر بن سمرة وهو من متأخري التابعين ومتى يدرك درجة سعيد بن المسيب